

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨١٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثنى عشر شخصاً المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / بسام على إبراهيم وآخرهم السيدة / سلمى

على حسن) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٣/٩/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد / بسام على إبراهيم	الإسكندرية ١٩٩٢/٤/١
٢	السيد / حسام فكرى محمد	الشرقية ١٩٧٩/٨/٤
٣	الطفل / سليم أحمد صلاح	ألمانيا ٢٠١٢/١/١٢
٤	السيدة / فاطمة حسن محمود	بنى سويف ١٩٨٨/٦/١٢
٥	السيدة / إيمان زاهر فايز	الشرقية ١٩٧٧/٩/٢
٦	السيدة / باتريشيا عادل رفيق	القاهرة ١٩٨٧/٩/٢٦
٧	السيدة / منة الله محمد هانى	القاهرة ١٩٨٣/٥/١
٨	السيدة / منال إدريس عبد الحميد	السعودية ١٩٨١/٩/٤
٩	السيدة / رنا مصطفى المحمدى	الغربية ١٩٩٩/٧/٢٥
١٠	السيدة / كاريمان عمرو محمد	الإسكندرية ١٩٩٥/١٠/٣٠
١١	السيدة / هيام محمد إبراهيم	الإسكندرية ١٩٦٦/٦/٣
١٢	السيدة / سلمى على حسن	دمياط ١٩٨٤/١١/١٤